المجاز المرسل

فما ذكر بلفظ النكرة مثال للحقيقة والمجاز وما ذكر بعد كل نكرة من المعرفتين
اشارة الى المعنى الحقيقي والمجازي والمجاز مرسل ان كانت العلاقة المصححة
غير المشابهة بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي والا فاستعارة فالاستعارة
على هذا هو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي كالاسد في قولنا رايت
اسدا يرمي وكثيرا ما يطلق الاستعارة على فعل المتكلم اعني على استعمال اسم المشبه
به في المشبه وح يكون بمعنى المصدر فيصح منه الاشتقاق ويكون المتكلم مستعيرا
ولفظ المشبه به مستعارا والمعنى المشبه به مستعارا منه والمعنى المشبه مستعارا
له والى هذا اشار بقوله فهما اي المشبه والمشبه به مستعار منه ومستعار له
واللفظ اي لفظ المشبه به مستعار لان اللفظ بمنزلة اللباس طلب عارية
من المشبه به لاجل المشبه والمرسل وهو ما كان العلاقة غير المشابهة كاليد
في النعمة وهي موضوعة للجارحة المخصوصة لكن من شان النعمة ان تصدر
منها وتصل الى المقصود بها فالجارحة المخصوصة بمنزلة العلة الفاعلية
لها وايضا بها يظهر النعمة فهي بمنزلة العلة الصورية لها ومع هذا فلا
بد من اشارة الى المنعم مثل كثرت ايادي فلان عندي وجلت يده لدي
ونحو ذلك بخلاف اتسعت اليد في البلد والقوة اي كاليد في القوة
لان اكثر ما يظهر سلطان القوة في اليد وبها يكون الافعال الدالة على
القدرة من البطش والضرب والقطع والاخذ وغير ذلك ولما اليد في
قوله عم المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم ادناهم وهم يد على من
سواهم فمن باب التشبيه اي هم مع كثرتهم في وجوب الاتفاق بينهم مثل اليد
الواحدة فكما لا يتصور ان يخذل بعض اجزاء اليد بعضا وان يختلف بها
الجهة في التصرف كذلك سبيل المؤمنين في تعاضدهم على المشركين لان

لان كلمة التوحيد جامعة لهم وما ذكر الشيخ في اسرار البلاغة من ان اليد
هنا استعارة فهو مبني على ما نقلنا عنه من ان المشبه به اذا كان مما
لا يحسن دخول اداة التشبيه عليه فاطلاق الاستعارة عليه بمحل من القبول
وههنا كذلك اذ لا يحسن ان يقال هم كيد على من سواهم والراوية في المزادة
اي في المزود الذي يجعل فيه الزاد اي الطعام المتخذ للسفر والراوية في
الاصل اسم للبعير الذي يحمل المزادة والعلاقة كون البعير حاملا لها
لما ذكر المرسل عدة امثلة اراد ان يشير الى عدة انواع العلاقة على وجه
كلي ليقاس عليها وذلك لان العلاقة يجب ان تكون مما اعتبرت العرب نوعها
ولا يشترط النقل عنهم في كل جزئي من الجزئيات لان ائمة الادب كانوا يتوقفون
في اطلاق المجاز على ان ينقل عن العرب نوع العلاقة ولم يتوقفوا على
ان يسمع آحادها وجزئياتها مثلا يجب ان يثبت ان العرب يطلقون
اسم السبب على المسبب ولا يجب ان يسمع اطلاق الغيث على النبات وهذا معنى
قولهم المجاز موضوع بالوضع النوعي لا بالوضع الشخصي وانواع العلاقة
المعتبرة كثيرة ترتقي على ما ذكروه الى خمسة وعشرين والمص قد اورد ههنا
تسعة غير ما سبق اولا في اطلاق اليد على النعمة والقدرة بعلاقة السببية
الصورية واطلاق الراوية على المزادة بعلاقة المجاورة فقال ومنه
اي من المجاز المرسل تسمية الشيء باسم جزئه يعني ان في هذه التسمية مجازا مرسلا
وهو اللفظ الموضوع لجزء الشيء عند اطلاقه على كل الشيء لا ان نفس
التسمية مجاز ففي العبارة تسامح كالعين وهي الجارحة المخصوصة في الربيئة
وهي الشخص الرقيب والعين جزء منه وذلك لان العين لما كانت هي المقصودة
في كون الرجل ربيئة لان غيرها من الاعضاء مما لا يغني شيئا بدونها صارت العين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)